

١- القواعد الفقهية ومقاصد الشريعة:

الواجب الاول	الواجب الثاني	الواجب الثالث
<p>س ١/ تعريف القواعد الفقهية:</p> <p>(ا) الضوابط الفقهية.</p> <p>(ب) الاصول الفقهية.</p> <p>(ج) قانون تعرف به احكام الحوادث التي لا نص فيها.</p> <p>(د) تعطيك احكام في ابواب متعددة.</p>	<p>س ١/ تعريف المقصد:</p> <p>(ا) الاعتماد والتوجه.</p> <p>(ب) الوسط.</p> <p>(ج) التقادم.</p> <p>(د) ا. ب.</p>	<p>س ١/ الامور بمقاصدها (الامر) هو:</p> <p>(ا) طلب الفعل.</p> <p>(ب) الشأن.</p> <p>(ج) النقصان.</p> <p>(د) ا - ب.</p>
<p>س ٢/ اوجدت البذور الاولى للقواعد الفقهية في القرآن والسنة وحرر في:</p> <p>(ا) القرن الاول الهجري.</p> <p>(ب) القرن الثاني الهجري.</p> <p>(ج) القرن الرابع الهجري.</p> <p>(د) القرن السادس الهجري.</p>	<p>س ٢/ من علماء المقاصد الشرعية:</p> <p>(ا) الطاهر بن عاشور.</p> <p>(ب) ابن سينا.</p> <p>(ج) البحري.</p> <p>(د) بديع الزمان.</p>	<p>س ٢/ الضرر يزال (الضرر) هو:</p> <p>(ا) ضد النفع.</p> <p>(ب) النقصان.</p> <p>(ج) فعل الواحد.</p> <p>(د) جميع ما سبق.</p>
<p>س ٣/ الفقه الافتراضي اتجه الى:</p> <p>(ا) مسابقة الزمن.</p> <p>(ب) استباق الحوادث.</p> <p>(ج) افتراض القضايا.</p> <p>(د) جميع ما سبق.</p>	<p>س ٣/ من خصائص المقاصد الشرعية:</p> <p>(ا) الاشتقاق.</p> <p>(ب) الثبات.</p> <p>(ج) التقادم.</p> <p>(د) جميع ما سبق.</p>	<p>س ٣/ العادة محكمة (العادة) هي:</p> <p>(ا) الدين.</p> <p>(ب) العقل.</p> <p>(ج) الصبر.</p> <p>(د) النسيان.</p>
<p>س ٤/ اسباب التخفيف:</p> <p>(ا) السفر.</p> <p>(ب) المرض.</p> <p>(ج) الاكراه.</p> <p>(د) ١ - ٢ - ٣.</p>	<p>س ٤/ اسباب التخفيف:</p> <p>(ا) السفر.</p> <p>(ب) المرض.</p> <p>(ج) الاكراه.</p> <p>(د) ١ - ٢ - ٣.</p>	<p>س ٤/ اسباب التخفيف:</p> <p>(ا) السفر.</p> <p>(ب) المرض.</p> <p>(ج) الاكراه.</p> <p>(د) ١ - ٢ - ٣.</p>

٢- الاستشراق والدراسات الاسلامية:

الواجب الاول	الواجب الثاني	الواجب الثالث
<p>س١/وصفت العصور الوسطى بالنسبة لأوروبا بالعصور المظلمة لانه:</p> <p>(ا) كانت تعيش في تلك العصور حياة غوغائية فوضوية.</p> <p>(ب) كانت تعيش فترة من الحضارة.</p> <p>(ج) كانت تبحث في الحضارة الاسلامية.</p> <p>(د) كانت تبحث عن النهوض عبر الشرق.</p> <p style="text-align: center;">***</p> <p>س٢/اختلف الباحثون من مسلمين وغير مسلمين حول تحديد نشأة الاستشراق لان الدراسات الاستشراقية:</p> <p>(ا) لم تبدأ بصورة منظمة او بتخطيط سابق.</p> <p>(ب) لم تكن اسلامية.</p> <p>(ج) كانت منصفة.</p> <p>(د) كل ما سبق صحيح.</p> <p style="text-align: center;">***</p> <p>س٣/صاحب الكتاب المنصف للمسلمين "الدعوة للإسلام" هو المستشرق:</p> <p>(ا) توماس ارنولد.</p> <p>(ب) جبريت.</p> <p>(ج) جولد تسيهر.</p> <p>(د) زويمر.</p>	<p>س١/وصف المستشرق المنصف (جورج سارتون) العالم المسلم (جابر بن حيان) بأنه:</p> <p>(ا) العقل العلمي في البحث الكيميائي.</p> <p>(ب) حكيم زمانه.</p> <p>(ج) العقل العلمي في البحث الفيزيائي.</p> <p>(د) العالم المبدع.</p> <p style="text-align: center;">***</p> <p>س٢/كان الازدهار الحقيقي للحركة الاستشراقية في القرنين التاسع عشر والعشرين بسبب:</p> <p>(ا) ظهور الجمعيات الاستشراقية والمؤتمرات الدولية للمستشرقين فيهما.</p> <p>(ب) اشتهارهما بانتشار العلمانية.</p> <p>(ج) كثرة العلماء المسلمين فيهما.</p> <p>(د) كل ما سبق خطأ.</p> <p style="text-align: center;">***</p> <p>س٣/من الاثار الثقافية والفكرية الخطيرة للاستشراق:</p> <p>(ا) الاهتمام بالقيم الاخلاقية.</p> <p>(ب) التبعية الثقافية للغرب.</p> <p>(ج) التصدي للغزو الفكري.</p> <p>(د) كل ما سبق صحيح.</p>	<p>س١/من الاثار العقديّة والتشريعية للاستشراق في العالم الاسلامي:</p> <p>(ا) نبذ العلمانية.</p> <p>(ب) انتشار الفكر العلماني الذي يدعو الى فصل الدين عن الدولة.</p> <p>(ج) مواجهة التنصير.</p> <p>(د) لا شيء مما سبق.</p> <p>س٢/يرتكز الهدف الاقتصادي للاستشراق في:</p> <p>(ا) تنشيط الموارد الاقتصادية في البلاد الاسلامية.</p> <p>(ب) انشاء المصانع في بلاد المسلمين منوع في المساهمة في نهوضها.</p> <p>(ج) دعم العالم الاسلامي ماديا وتقنيا.</p> <p>(د) السعي لاستغلال خيرات وثروات الشعوب الاسلامية.</p> <p>س٣/انتقلت العلوم الاسلامية الى اوربا عن طريق بعض الوسائل منها:</p> <p>(ا) التقارب السياسي والعلاقات الدبلوماسية.</p> <p>(ب) حركة الترجمة.</p> <p>(ج) المستعربون.</p> <p>(د) جميع ما سبق.</p> <p>س٤/يمكن الرد على طعن شاخت في سند الامام مالك عن نافع عن ابن عمر، وان نافع مات ومالك صغير، بأن:</p> <p>(ا) مالك روى وهو صغير رغم موت الامام نافع.</p> <p>(ب) مالك مات قبل نافع.</p> <p>(ج) مالك كان صاحب حلقة في مسجد المدينة في حياة نافع.</p> <p>(د) لا شيء مما سبق صحيح.</p>

٣- فقه القضاء والسياسة الشرعية:

الواجب الاول	الواجب الثاني	الواجب الثالث
<p>س١/حكم تعيين القضاة:</p> <p>(١) فرض كفاية.</p> <p>ب) فرض عين.</p> <p>ج) سنة.</p> <p>د) مندوب.</p> <p>***</p> <p>س٢/تلقين القاضي أحد المتخاصمين حجته:</p> <p>(١) حرام.</p> <p>ب) مباح.</p> <p>ج) جائز.</p> <p>د) مكروه.</p> <p>***</p> <p>س٣/حكم القاضي هو غضبان:</p> <p>(١) جائز.</p> <p>(ب) حرام.</p> <p>ج) مباح.</p> <p>د) لا توجد اجابة صحيحة.</p>	<p>س١/حكم اخذ الاجرة على الشهادة:</p> <p>(١) محرم.</p> <p>ب) مكروه.</p> <p>ج) واجب.</p> <p>د) سنة.</p> <p>***</p> <p>س٢/شروط من تقبل شهادتهم:</p> <p>(١) التكليف.</p> <p>ب) الغنى.</p> <p>ج) النسب.</p> <p>د) لا توجد اجابة صحيحة.</p> <p>***</p> <p>س٣/فعل ما يجمله ويزينه عادة هو التحلي ب:</p> <p>(١) الكرم.</p> <p>ب) الشهامة.</p> <p>(ج) المروءة.</p> <p>د) لا توجد اجابة صحيحة.</p>	<p>س١/الدعوى لا تسمع:</p> <p>(١) الدعوى المقلوبة.</p> <p>ب) بينة بعثت وطلاق من غير دعوى.</p> <p>ج) بينة بحق معين قبل دعواه.</p> <p>(د) جميع ما ذكر.</p> <p>***</p> <p>س٢/تقبل الدعوة في المصلحة العامة على الاقل. من المواطنين:</p> <p>(١) ثلاثة.</p> <p>ب) خمسة.</p> <p>ج) سبعة.</p> <p>د) واحد.</p> <p>***</p> <p>س٣/يقصد بالمصلحة العامة ما يتعلق بمنفعة:</p> <p>(١) الفرد.</p> <p>ب) الاسرة.</p> <p>ج) الوافدين.</p> <p>(د) البلد.</p>

٤- مناهج الفكر الحديث:

الواجب الأول	الواجب الثاني	الواجب الثالث
<p>س١/بدأ الانحراف الفكري في واحدة من مراحل دخول مناهج الفكر الحديث الى العالم الاسلامي، وهي:</p> <p>(ا) الاولى. (ب) الثانية. (ج) الثالثة. (د) الرابعة.</p> <p>***</p> <p>س٢/النص ذاته، والقراءة الواعية للنص، وثقافة الناقد. هي:</p> <p>(ا) أسس التأويل. (ب) عناصر المنهج التأويلي. (ج) مراحل عملية التأويل. (د) عناصر القراءة التأويلية.</p> <p>***</p> <p>س٣/من أسس التفكيرية في قراءة النص:</p> <p>(ا) التحليل. (ب) هدم الميتافيزيقيا. (ج) التكميم. (د) نقد التمركز.</p>	<p>س١/يرى البنيويون انها الاساس والمرد الذي تؤول اليه الظاهرة، هي:</p> <p>(ا) البنية. (ب) العوامل الخارجية. (ج) شخصية المؤلف. (د) الكلية.</p> <p>***</p> <p>س٢/كيان له عمق وامتداد ومكونات، لا يمكن فهمه بدون التعرف عليها، هو في المنهج التأويلي:</p> <p>(ا) الفهم. (ب) النص. (ج) النقد. (د) ا وب.</p> <p>***</p> <p>س٣/السياق في المنهج التأويلي ثلاثة انواع، هي:</p> <p>(ا) التاريخي والثقافي والاجتماعي. (ب) المقامي والنصي والتأويلي. (ج) المقامي والنصي والتاريخي. (د) المقامي والتاريخي والتأويلي.</p>	<p>س١/واحد من أسس المنهج الاسلامي البديل ينظم نظرة الانسان لنفسه وللمجتمع وللحياة، هو:</p> <p>(ا) العنصر الاخلاقي. (ب) الموضوعية. (ج) الوحي. (د) التوحيد.</p> <p>***</p> <p>س٢/منع اسقاط المنهج التجريبي على العلوم الانسانية في المنهج الاسلامي البديل مرده إلى:</p> <p>(ا) تحرير الاسلام لمفهوم (العلمية) من صيغتها الحسية الضيقة. (ب) تنويع الأساليب المنهجية العلمية الصالحة لتلك العلوم. (ج) الاهتمام بالمنهج النقلي خاصة. (د) كل ما سبق.</p> <p>***</p> <p>س٣/السبب الذي يجعل المنهج النفسي لا يصلح للنصوص المقدسة هو أنه:</p> <p>(ا) يساوي العمل الجيد بالردىء. (ب) يهتم بالمؤلف ولا يهتم بالنص. (ج) يتغلغل في باطن اللاشعور. (د) يرجع المعاني الى الأساطير.</p> <p>***</p> <p>س٤/اهتم المنهج الاجتماعي بالرواية لأنها:</p> <p>(ا) أقدر الفنون الادبية على التعبير عن المجتمع. (ب) أكثر الفنون جاذبية للمجتمع. (ج) أهم الفنون لكل المجتمعات. (د) نتاج الفكر الاجتماعي للأديب.</p>